

سماء المقال في علم الرجال

[392] بل ذكر السيد الجليل ابن طاووس في كشف المحجة في إجازته لابنه من الأجازة لآخوته وأخواته أيضا. بل قال: وإن جاز الأذن لمن عساه يولد لي من الذكور والبنات بعد هذه الأوقات، فقد أذنت لهم أيضا في الرواية عني. وهذا لا يلائم العنوان المذكور الذي لا يقاوم أدنى المستحبات، مع جريان عادتهم على إجازة الكتب الفقهية وغيرها من الكتب العلمية، فضلا عما جرى غير واحد من الاستجازة عن العامة كما ذكروا في ترجمة الشهيد الأول، أنه يروي مصنفاً عنهم عن أربعين شيخاً من علمائهم بمكة والمدينة وغيرهما (1). الثالثة: إن الوسائط في ذكر الأخبار تارة: من باب مشايخ الأجازة، وأخرى: من باب نقلة الرواية. ولشدة مواظبة القدماء على الأجازة، يدخلون كلا من السلسلتين في الأخرى. وبناء على عدم لزوم النقد في الأولين بخلافه في الآخرين، يهتم معرفتهما وامتيار كل منهما عن الأخرى. وكثيراً ما يقع الاشتباه ويشكل التميز. بل عن المحقق العاملي: إنه قد اعيت معرفتهم على ناس كثيرين، حتى أن المحقق القمي صنف رسالة في ذلك. - إلى أن قال: - إنه ذكر في شرح طهارة الوافي، طرقاً أربعة إلى معرفة المشايخ. (انتهى). ولما رأى الوالد المحقق - طاب الله تعالى ثراه وجعل الجنة مأواه - هذا المطلب في كلام المحقق المشار إليه تمدى لتحصيل الشرح المذكور، فلم يظفر عليه، ورأيت بعد ذلك في طي كلام من المستدرك نقل وجوه أربعة للتمييز.

(1) راجع: أمل الامل: 85 ونقد الرجال: 145.

(*)